



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى (قسم الصياغة)
ملف رقم : ٤٧/٢ - ٣٣

كتاب دوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٤ بشأن

عدم خضوع الأماكن الواردة بالبندين ٥ ، ٧ من الجدول (ب) المرافق للقانون ٢٢١ لسنة ١٩٥١ بفرض الضريبة علي المسارح وغيرها من محال الفرجة والملاهي وذلك لرسم الشرطة المقرر بالقانون ٣٥ لسنة ١٩٨١ والمعدل بالقانون ١٠٢ لسنة ١٩٩٢

سبق أن استطلعت المصلحة رأي ادارة الفتوي بمجلس الدولة بشأن الإفادة عن مدي قانونية خضوع الأماكن المبينة بالبندين ٥ ، ٧ من الجدول (ب) الملحق بالقانون رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥١ وهذه المحلات هي القهاوي أو البارات المخصصة للملاهي والفرجة وحفلات الموسيقى الآلية والصوتية والتي تفرض عليها ضريبة الملاهي بحدها الأدنى المقرر بالقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٧٨ المعدل بالقانون ٦٠ لسنة ١٩٨٠ لرسم الشرطة المقرر بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون ١٠٢ لسنة ١٩٩٢ .
و حيث صدرت فتوى إدارة الفتوى لوزارة المالية والاقتصاد والتموين والتأمينات بمجلس الدولة ملف رقم ١٥ / ١ / ٨٤٨ الصادر برقم ٦٠٠ في ١٢ / ٦ / ١٩٩٤ .

و قد انتهت اللجنة الثالثة لقسم الفتوى بمجلس الدولة بفتواها سالفة الذكر إلى :-
عدم خضوع الأماكن الواردة بالبندين ٥ ، ٧ من الجدول (ب) المرافق للقانون ٢٢١ لسنة ١٩٥١ بفرض الضريبة علي المسارح و غيرها من محال الفرجة والملاهي ، و ذلك لرسم الشرطة المقرر بالقانون ٣٥ لسنة ١٩٨١ والمعدل بالقانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٩٢ .

و حيث أن ما انتهت إليه إدارة الفتوى بفتواها المشار إليها يتفق وصحيح أحكام القانون ٢٢١ لسنة ١٩٥١ سالف الذكر المعدل بالقانونين رقمي ٣٧ لسنة ١٩٧٨ ، ٦٠ لسنة ١٩٨٠ وكذا أحكام القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨١ بإنشاء صندوق تحسين خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية لأعضاء هيئة الشرطة وأسرههم المعدل بالقانون ١٠٢ لسنة ١٩٩٢ .

و حيث قد وافق السيد الاستاذ الدكتور / وزير المالية في ٥ / ٩ / ١٩٩٤ علي اعتماد تطبيقها وإذاعتها على مديريات الضرائب العقارية للعمل بمقتضاها .
لهذا فإن المصلحة تنبه إلي عدم خضوع الأماكن الواردة بالبندين ٥ ، ٧ من الجدول (ب) المرافق للقانون ٢٢١ لسنة ١٩٥١ لرسم الشرطة المقرر بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨١ والمعدل بالقانون ١٠٢ لسنة ١٩٩٢ .

تحريراً في / / ١٩٩٤

رئيس المصلحة

محمد سمير اسماعيل



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى (قسم الصياغة)
ملف رقم : ٤٧/٢ - ٣٣